

### الضرب الرابع : الاكتفاء بالطرفين :

ومثاله قوله تعالى : ﴿فأوحينا إلى موسى أن اضرب بعصاك البحر فانفلق﴾ ،  
تقديره : اضرب بعصاك البحر ينفلق فضربه فانفلق . نسبة الأمر وجوابه كنسبة الفعلين  
الواقعين من موسى ومن البحر . أخذ الطرفين واكتفى بهما<sup>(21)</sup> .

لقد وردت إشارات لدى ابن البناء تحتاج إلى إيضاح ليدرك القارئ أبعادها  
وليفهم المناقشات الجارية الآن بصدها . فقد ذكر في حديثه عن المتناسبات بأنها  
يجب أن تكون : «كلها في غرض واحد . إما تشبيه أو تفسير أو غير ذلك»<sup>(22)</sup> ؛ ومعنى  
هذا أن الأشياء المتناسبة يجب أن تنتمي إلى فضاء دلالي مشترك ؛ ومن خلال الأمثلة  
السالفة يظهر تحقق هذا الشرط : «الكأس» و«الترس» أداتان جامدتان . و«ديونسس»  
و«أرس» ينتميان إلى مجال الإنسان . وكذا الشاطبي «وابن البناء» ؛ كما أن هناك  
اشتراكاً بين أصول الفقه والبلاغة من حيث إن كلاً منهما مقنن لمجال معرفي معين ،  
واشتراك «الكفر» و«الإيمان» لانتمائهما إلى العقيدة ، و«النور» و«الظلمة» إلى  
الضوء ؛ وعلى هذا ، فإنه لا يصح هذا القول : نسبة الطائفة إلى الكفر نسبة الطالب  
إلى الباخرة .

على أن التناسب يقع بين المتعاندین . وهكذا يرى ابن البناء أن المناسبة تقع  
بين الأضداد على سبيل المقاومة والمغالبة أو المكافأة . وقد ضرب المثل ببيت شعري  
فحلله فرأى فيه ثلاثة أشياء ؛ وهي الحروب والعدى والإيقاظ في مقابل ثلاثة أشياء ،  
وهي فعل عمر ، وعمر ، والنوم . والثلاثة الأولى في نسبة التكافؤ والتضاد مع الثلاثة  
الثانية ؛ أي أن الثلاثة التوالي تدفع الثلاثة المقدمات<sup>(23)</sup> .

قد تبين من خلال الأمثلة التي قدمها أن للتناسب عدة وظائف ؛ منها ملء  
الثغرات حين الحذف باعتماد على الخطاطة الرئيسية الرباعية الأطراف . هكذا أمكن  
تقدير مقدم النسبة الأولى وتالي النسبة الثانية في «الضرب الأول» وفي «الضرب  
الثاني» ، وملئ الوسطان بالاعتماد على الطرفين ؛ على أن الدراسات النفسانية  
واللسانية والعلمية المعاصرة توظفه على نطاق واسع كما وظفته الدراسات العلمية  
والكلامية القديمة . إن الطفل يمكن أن يلاحظ أن إصبع القدم هو جزء من الرجل

(21) هذا راجع إلى مسلمة نقاء الأجناس التي أفاض فيها السجلماسي .

(22) للسجلماسي مناقشة عميقة لهذه القضية . انظر فقرة تداخل البعدين .

(23) الروض المريع ، ص 109 .